



محضر اجتماع

الهيئة العامة العادية لمصرف "بنك بيمو السعودي الفرنسي" ش.م.م

المنعقدة في ٢٠١١/٥/١٦

بناء على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.م إلى المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية التي تقرر انعقادها في الساعة ١٥/ (الثالثة بعد الظهر) من ٢٠١١/٥/١٦ في فندق الفصول الأربعة (فور سيزنز) بدمشق وذلك للبحث في جدول الأعمال المعد لهذا الاجتماع،

و بناء على الكتاب الموجه إلى وزارة الاقتصاد والتجارة، مديرية الشركات، المسجل لديها برقم ٣٤١٤ وتاريخ ٢٧/٤/٢٠١١ المتضمن إبلاغها الدعوة المذكورة، ودعوها لتكليف ممثل عنها لحضور اجتماع الهيئة العامة،

و بناء على الكتاب الموجه إلى هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية المسجل لديها برقم ٩٨٣ وتاريخ ٢٧/٤/٢٠١١ المتضمن إبلاغها الدعوة إلى الهيئة العامة المذكورة،

و بناء على الكتاب الموجه إلى مصرف سورية المركزي المسجل لديه بتاريخ ٢٧/٤/٢٠١١ المتضمن إبلاغه الدعوة إلى الهيئة العامة المذكورة،

و بناء على الكتاب الموجه إلى سوق دمشق للأوراق المالية المسجل لديها بتاريخ ٢/٥/٢٠١١ المتضمن إبلاغها الدعوة إلى الهيئة العامة المذكورة،

و بناء على الدعوة الموجهة إلى مدقق الحسابات،

وبعد نشر البيانات المالية السنوية أربع مرات في كل من الصحيفتين التاليتين قبل ١٥ يوماً من تاريخ الهيئة العامة و بعد نشرها على الموقع الالكتروني للشركة:

- صحيفة الثورة بالعدد رقم ١٢٠١٦ (صفحة ٦ و ٧) بتاريخ ٢٨/٤/٢٠١١
- صحيفة تشرين بالعدد رقم ١١٠٧٩ (صفحة ٦ و ٧) بتاريخ ٢٨/٤/٢٠١١
- صحيفة الثورة بالعدد رقم ١٨٠٤٤ (صفحة ٦ و ٧) بتاريخ ٣٠/٤/٢٠١١
- صحيفة تشرين بالعدد رقم ١٨٠٤٤ (صفحة ٦ و ٧) بتاريخ ٣٠/٤/٢٠١١





وبناءً على الدعوة مرتين في صحيفتي تشرين و الثورة:

- صحيفة تشرين بالعدد رقم ١١٠٨١ (صفحة ٦) بتاريخ ٢٠١١/٥/١
- صحيفة تشرين بالعدد رقم ١١٠٨٢ (صفحة ٥) بتاريخ ٢٠١١/٥/٢
- صحيفة الثورة بالعدد رقم ١٤٥١٩ (صفحة ٣) بتاريخ ٢٠١١/٥/٢
- صحيفة الثورة بالعدد رقم ١٤٥٢٠ (صفحة ٣) بتاريخ ٢٠١١/٥/٣

فلقد حضر إلى مكان الاجتماع في الموعد المذكور عدد من المساهمين يحملون
٧٦٧/٤٦٩٦ / سهماً أصالة و وكالة مما يعادل نسبة ٧٨,١% (منها ١٥٦ ٦٩٨ ٤ سهماً أصالةً و
١٧٧١ ٦١١ سهماً بالوكالة) من كامل الأسهم في المصرف أي ما يتجاوز الحد الأدنى لاكتمال
نصاب الجلسة الأولى للهيئة العامة العادية المنصوص عليه في المادة ١٦٦ من قانون الشركات البالغ أكثر
من ٥٠% من مجمل الأسهم البالغة سبعة ملايين و أربعمئة و عشرة آلاف سهم.

كما حضر هذا الاجتماع ممثلي وزارة الاقتصاد و التجارة السيدين محمد حسن و هيثم الحسين
بموجب كتاب التكليف رقم /١٣٦٦/١٠/١١/ و تاريخ ٢٠١١/٥/١٠.

و حضر ممثل هيئة الأوراق و الأسواق المالية السيد مُصعب موسى بموجب كتاب التكليف رقم
٦١٣/ص-إم/ و تاريخ ٢٠١١/٥/٤.

و حضر ممثلي مصرف سورية المركزي السيدتين رانيا الفريجات و منال تركماني بموجب كتاب
التكليف رقم /١٥٨٢/١٦١/ و تاريخ ٢٠١١/٥/٣.

وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توفرت من حيث إصدار الدعوة ونشرها و نشر البيانات
المالية قبل ١٥ يوماً من تاريخ الجلسة، و حضور مساهمين بأكثر من النصاب الذي يوجبه قانون
الشركات، و تمثيل وزارة الاقتصاد و التجارة و الجهات الرقابية الأخرى المعنية بمندوبين عنها،
فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.



بمادة ٨١ من قانون الشركات الذي قام بتسمية كل من السيدين وليد البراقبي و أحمد حسن مراقبي تصويت و المحامي يوسف الحكيم مدوناً لوقائع الجلسة عملاً بالمادة ١٨٢-١ من قانون الشركات. ومن ثم بدئ بتناول مواضيع جدول الأعمال وفق ما يلي:

أولاً - تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال عام ٢٠١٠

جرى تقديم ملخص عن تقرير المجلس المقدم إلى الهيئة العامة الذي تضمن:

- تقرير عن أعمال الشركة خلال سنة ٢٠١٠.
- توقعات عن نشاط الشركة سنة ٢٠١١.
- ذكر للأرباح و الخسائر.

و وافقت الهيئة العامة على تقرير مجلس الإدارة بالإجماع. و تسأل أحد المساهمين عن سبب تقديم تقرير مجلس الإدارة فقط عوضاً عن إتاحتها قبل عدة أيام من الهيئة العامة لكي يتمكن المساهمين من الحصول عليه في المصرف قبل بضعة أيام من الهيئة العامة. و أجابه رئيس مجلس الإدارة أن سيهتم بذلك في الهيئة العامة المقبلة. و بينت المديرية المالية للمصرف بأن البيانات المالية تنشر في الصحف و في الموقع الإلكتروني للمصرف.

ثانياً - تقرير مدقق الحسابات

تمت قراءة تقرير مدقق حسابات الشركة.

و وافقت الهيئة العامة على تقرير مدقق الحسابات بالإجماع.

و سأل أحد المساهمين السيد أيمن عبيد عن سبب عدم قيام مدقق الحسابات ببيان رأيه في عمل الرقابة الداخلية للمصرف و أجاب مدقق الحسابات السيد تميمي أنه إذا رأى أمور جوهرية لنوّه عنها و لكن من خلال قيامه بتدقيق البيانات لم يرى أمور جوهرية تستوجب إبداء ملاحظات.



- ^٣ المرسوم التشريعي ٢٩/١١/٢٠١١، المادة ١٦٨-١ و ١٦٨-٣.
- ^٤ المرسوم التشريعي ٢٩/١١/٢٠١١، المادة ١٥٠-٤.
- ^٥ المرسوم التشريعي ٣٩/١١/٢٠١١، المادة ١٦٨-٢ و ١٦٨-٣.

حري اسلوزانية الميزانية بجانبيها الموجودات و المطالين و كذلك حساب الأرباح و الخسائر: ٢٠١٠/١٢/٣١ و حساب الأرباح و الخسائر:

إلى أن الميزانية الختامية و حسابات النتائج المالية للذورة المالية ٢٠١٠ كانت قد أظهرت رجماً قدره /١٠٦ ٨٠٣ ٦٦٧ ل.س (قبل تنزيل الاحتياطات).

و صادقت الهيئة العامة على الميزانية الختامية بالإجماع.

رابعاً - تبرئة ذمة رئيس و أعضاء مجلس الإدارة و ممثلي و مدراء الشركة

في ضوء المناقشات الجارية في الهيئة العامة لمحمل التقارير و الحسابات و الميزانية، برأت الهيئة العامة بالإجماع ذمة رئيس و أعضاء مجلس الإدارة و ممثلي و مدراء الشركة عن أعمالهم لعام ٢٠١٠.

خامساً - البحث في توزيع أرباح أو عدم توزيعها:

حيث أن الأرباح القابلة للتوزيع بلغت /٢٣٥ ٦١٠ ٤٠٥ ل.س، فإن مجلس الإدارة، أوصى بتأجيل توزيع الأرباح نظراً لأنه من المتوقع أن يجري عقد هيئة عامة مقبلة قد يُتخذ فيها قرار بزيادة رأس المال عن طريق ضم أرباح مما قد يحقق مصلحة أكبر للمساهمين.

و سأل أحد المساهمين عن نسبة الأرباح التي قد يزداد بها رأس المال في الهيئات العامة المقبلة و أجاب مجلس الإدارة بأن هذه التفاصيل ستبحثها الهيئات العامة غير العادية الناضرة بزيادة رأس المال. و اقترح أحد المساهمين أن يجري تحديد قيمة زيادة رأس المال خلال ثلاثة أشهر من تاريخ هذه الهيئة العامة.

و اقترح مساهم آخر أن تودع الأرباح القابلة للتوزيع في حساب يحصل عليه مستحقي الأرباح على فوائد. و أجاب رئيس مجلس الإدارة و أحد أعضاء المجلس أن الأرباح قبل توزيعها تبقى لدى المصرف فوائد هذه الأرباح تفيد المصرف.

كما اقترح مساهم آخر الإسراع بتوزيع الأرباح قبل الشهر العاشر لأن المصرف سبق أن وزع أرباح في الشهر العاشر و كان هذا متأخر جداً.

سادساً - انتخاب مدقق الحسابات

بناءً على اقتراح لجنة التدقيق و مجلس الإدارة، وافقت الهيئة العامة بالإجماع على انتخاب السيد نصير

التميمي مدققاً للحسابات لذورة سنة ٢٠١١.



أ - عقد الخبرة الفنية و المساعدة الإدارية بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و عضو مجلس الإدارة البنك الأوروبي للشرق الأوسط (بيمو):

عملاً بالمادة ٢٠ من النظام الأساسي ونظراً لحاجة المصرف المتزايدة إلى خبرات المصارف الأجنبية وذلك نتيجة توسع أنواع الخدمات التي يقدمها و طبيعتها المصرفية المتخصصة إضافةً للتحديات الجديدة و المنافسة المتزايدة من قبل المصارف الأخرى، وافقت الهيئة العامة على تمديد العمل بعقد المعاونة الفنية المبرم مع بنك بيمو (البنك الأوروبي للشرق الأوسط) ش.م.ل. و خولت مجلس الإدارة صلاحية إبرام عقد التجديد.

و عملاً بالمادة ٢٠ من النظام الأساسي، بين رئيس الجلسة أن تمديد عقد المعاونة الفنية و تعديله لا يسري إلا بعد موافقة مجلس النقد و التسليف لدى مصرف سورية المركزي على ذلك.

و عملاً بالمادتين ١٥٢-١ و ١٥٢-٢ من قانون الشركات صدرت موافقة الهيئة العامة على ذلك بالأغلبية أي بما يفوق الأغلبية المطلوبة بالمادة ١٦٧ من قانون الشركات للهيئات العامة العادية البالغة ما يزيد على ٥٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع حيث اعترض مساهم على ذلك هو:

- السيد محمد الزين الحجاز صرّح أنه يملك ٣١٩ سهماً مبيناً أن المصرف في سوريا و خبرات إدارته تعطيه الخبرات الكافية التي لا تحيجه لمعاونة مصارف أخرى. كما أضاف المساهم المذكور أنه في العام الماضي صدر وعد بعدم التجديد و قام بعض أعضاء المجلس بنفي وجود الوعد المذكور. بين المساهم المذكور أنه يقترح الحصول على الخدمات الخارجية، في حال الحاجة إليها، من مصرف آخر غير بيمو ش.م.ل. و بين رئيس مجلس الإدارة أن ثمة جهات أخرى تقدم الخدمات و لكنها لم تذكرها في الهيئة العامة لأن ليس لأعضاء المجلس مصلحة فيها. و سأل مساهم آخر، السيد أحمد حسن، عن الفوائد التي يجنيها المصرف و ما هي الخدمات الفنية التي يقدمها بنك بيمو ش.م.ل. من تجديد العقد المذكور أو أنه مجرد التزام أدبي.



وأن يظل مجلس الإدارة أن المعونة التي يقدمها بنك بيمو ش.م.ل تأتي بالفائدة للمصرف و
أن يظل لازمة و لا يمكن تقييمها بمبلغ محدد بل الكل يسهم في نجاح و إدارة المصرف
و بنك بيمو ش.م.ل هو أحد الذين يساهمون في نجاح المصرف كما بين أن من بين الفوائد التي
يقدمها بيمو ش.م.ل هو في مجال الرقابة الداخلية و أن قيمة العقد المذكور هو ثلاثمائة ألف
دولار.

ب - عقود أخرى فيها مصلحة لأعضاء مجلس الإدارة:

وافقت الهيئة العامة على العقد التالي الذي فيه مصلحة لبعض أعضاء مجلس الإدارة:
عقد بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و شركة بيمو السعودي المالي لتمارس فيه
الشركة المالية المذكورة مهمة ادارة زيادة رأس المال المقررة في الهيئات العامة السابقة. و لقد
فوضت الهيئة العامة لمجلس الإدارة بصلاحيه التعاقد و تحديد مضمونه.

عملاً بالمادتين ١٥٢-١ و ١٥٢-٢ من قانون الشركات صدرت موافقة الهيئة العامة على ذلك
بالإجماع أي بما يفوق الأغلبية المطلوبة بالمادة ١٦٧ من قانون الشركات للهيئات العامة العادية البالغة
ما يزيد على ٥٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

و نوه أحد المساهمين السيد أيمن عبيد أن شركة بيمو السعودي المالي حصلت على إنذارين من السوق تساءل
عنهما. فأجابته مدير عام شركة بيمو السعودي المالي عن الموضوع.
و اتهم مساهم آخر نفس الشركة بسوء التعامل و أنه اشتكى عليهم و أجابه مدير الشركة السيد عمر الغراوي أن
هيئة الأوراق المالية تحققت بالأمر و لم تأخذ بشكوى المساهم المذكور.

ثامناً - السماح لأعضاء مجلس الإدارة بإدارة شركات مشاهمة خارج سوريا

بما أن بعض أعضاء المجلس يتولون عضوية مجلس إدارة مصارف خارج سورية، فلقد رخصت لهم هذه
الهيئة العامة بذلك بالإجماع عملاً بالمادة ١٥٢-٢ من قانون الشركات و على أن يحصلوا على موافقة
مجلس النقد و التسليف.

بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.م - سجل تجاري رقم ١٣٩٠١ دمشق - سجل المصارف رقم ٨ - رأس المال المدفوع: ٣.٧٠٥.٠٠٠.٠٠٠ ل.س

الإدارة العامة: شارع ٢٩ أيار، ص.ب: ٣١١١٧ دمشق، سوريا - هاتف: ٧٨ ٢٣١ ٧٧ (١١) (٩٦٣) - فاكس: ٧٨ ٢٣١ ٧٧ (١١) (٩٦٣)

Banque Bemo Saudi Fransis s.a - Commercial Register N°13901 Damascus - Banks Register N° 8 - Paid up Capital SYP 3.705.000.000
Head Office: 29 Ayyar Street - P.O.Box: 31117 Damascus, Syria - Tel.: (963) (11) 231 77 78 - Fax: (963) (11) 231 87 78

تاسعاً - إقرار بدلات حضور و مزايا أخرى لها علاقة بمجلس الإدارة:


حيث أن الهيئة العامة غير العادية المنعقدة في ١١/٥/٢٠١٠ قررت تعديل المادة ١١-ي من النظام الأساسي الخاصة بتعويضات و بدلات حضور أعضاء مجلس الإدارة، و حيث أن مصرف سورية المركزي لم يبلغنا حتى تاريخ بقراره بالموافقة أو الرفض لقرار الهيئة العامة المذكور و أن إدارة المصرف تتوقع أن يرد لها الرد قريباً، قررت الهيئة العامة انتظار ورود موافقة مصرف سورية المركزي على التعديل المذكور المقرر سنة ٢٠١٠ و اعتماد ذلك التعديل في حال صدور الموافقة. و صدرت موافقة الهيئة العامة على ذلك بالإجماع أي بما يفوق الأغلبية المطلوبة بالمادة ١٦٧ من قانون الشركات للهيئات العامة العادية البالغة أكثر من ٥٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

عاشراً - التأكيد على العمل بقرارات الهيئات العامة السابقة:

وافقت هذه الهيئة العامة على الاستمرار بالعمل بقرارات الهيئات العامة السابقة و منها المتعلقة بزيادة رأس المال وصولاً إلى رأسمال قدره خمسة مليارات ليرة سورية موزعة كما يلي:

- ١- زيادة رأس المال بقيمة /٧٥٠/ مليون ل.س عن طريق إضافة جزء من الأرباح إلى رأس المال المقررة في الهيئة العامة للمصرف المنعقدة في ٢٤/٥/٢٠٠٩.
- ٢- زيادة رأس المال بقيمة /٤٥٥/ مليون ل.س عن طريق إضافة جزء من الأرباح إلى رأس المال المقررة في الهيئة العامة الأخيرة المنعقدة في ١١/٥/٢٠١٠.
- ٣- زيادة رأس المال بطرح أسهم عادية بقيمة /٥٠٠/ مليون ل.س بدون علاوة إصدار المقررة في الهيئة العامة للمصرف المنعقدة في ٢٤/٥/٢٠٠٩.
- ٤- زيادة رأس المال زيادة بطرح أسهم عادية بقيمة /٧٩٥/ مليون ل.س بدون علاوة إصدار المقررة في الهيئة العامة الأخيرة المنعقدة في ١١/٥/٢٠١٠.

لقد جرى حتى الآن تنفيذ زيادتين من الزيادات المذكورة و ذلك بضم /٧٥٠/ مليون و /٤٥٥/ مليون ل.س إلى رأسمال المصرف فأصبح رأسمال المصرف حالياً ثلاثة مليارات سبعمئة و خمسة ملايين ليرة سورية.



ل.س. و تمنى أحد المساهمين مستقبلاً زيادة رأس المال بالمستقبل زيادات بأرقام مدورة لا تتضمن كسور.

و بانتهاء جدول الأعمال اختتمت الهيئة العامة أعمالها.

مراقبا التصويت

السيدان وليد البراقبي و أحمد حسن

مدون وقائع الجلسة

المحامي يوسف الحكيم

رئيس الهيئة العامة

رئيس مجلس الإدارة

رياض عبيدي

مندوبي وزارة الاقتصاد والتجارة

السادة محمد حسن و هيثم الحسين

